

20 - شرح تحريم القتل وتعظيمه لعبد الغني المقدسي الشيخ عبد

الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول الحافظ عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه تحريم القتل وتعظيمه - [00:00:01](#)

اخبرنا ابو المحاسن عبدالرزاق ابن اسماعيل ابن محمد ابن عثمان وابن عمه ابو سعيد المطهر ابن عبد الكريم ابن محمد ابن عثمان القمسانيان باحمدان قال اخبرنا ابو علي ناصر بن مهدي بن نصر المشطب - [00:00:23](#)

قال اخبرنا ابو الحسن علي ابن شعيب ابن علي القاضي قال اخبرنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن حماد الاسدي الابهرى قال حدثنا ابو عبد الله احمد بن محمد بن ساكن الزنجاني - [00:00:43](#)

قال حدثنا الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن شبيب بن غرقدة البارقى عن سليمان ابن عمرو ابن الاحوص عن ابي قال حدثنا ابي رضي الله عنه - [00:01:02](#)

انه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه وذكر ووعظ ثم قال اي يوم احرم قال اي يوم احرم اي يوم احرم ثلاث مرات - [00:01:19](#)

فقال الناس يوم الحج الاكبر يا رسول الله قال فان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم الا ليجنيجان الا على نفسه لا يجني والد على ولده - [00:01:41](#)

ولا يجني ولد على والده الا ان المسلم اخو المسلم فليس يحل للمسلم من مال اخيه شيء الا ما احل له نفسه الاوان كل اذا كان في الجاهلية موضوع - [00:02:04](#)

لكم رؤوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون. غير ربا العباس ابن عبد المطلب. فانه موضوع كله الاوان كل دم كان في الجاهلية فموضوع واول دم من دماء الجاهلية دم الحارث بن عبد المطلب - [00:02:22](#)

كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل الا واستوصوا بالنساء خيرا فانهن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان يأتين بفاحشة مبينة وان فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح - [00:02:43](#)

فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا. الا ان لكم من نسائكم حقا. ولنسائكم عليكم هم حقا فاما حقكم على نسائكم الا يوطئن فرشكم من تكرهون. ولا يأذن في بيوت لمن تكرهون - [00:03:08](#)

الا وحققن عليكم ان تحسنوا اليهن في كسوتهن وطعامهن الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صلي وسلم - [00:03:30](#)

على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين اما بعد فهذا الحديث الثالث من الاحاديث التي ساقها الامام عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى في كتابه هذا النافع تحريم القتل وتعظيمه - [00:03:53](#)

وفي الباب ورد احاديث كثيرة جدا تدل على خطورة القتل وعظم هذا الجرم وشدة عقوبته عند الله سبحانه وتعالى وانه اعظم الذنوب التي عصي الله بها بعد الاشارة بالله ولهذا يأتي في النصوص نصوص الكتاب والسنة تلو الشرك - [00:04:27](#)

وعقبه مباشرة وهذا في نصوص كثيرة ونبينا عليه الصلاة والسلام جاعنوا في الباب احاديث كثيرة في هذا الباب ساق جملة طيبة

منها هذا الامام في هذا المصنف هذا الحديث حديث عمرو - [00:05:01](#)

ابن الاحوص الجثمي رضي الله عنه وارضاه انه شهد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال فحمد الله واثنى عليه وذكر ووعظ او وذكر ووعظ يروى التخفيف والتشديد - [00:05:28](#)

التخفيف ذكر الله عز وجل مثنيا عليه بما هو اهله وذكر اي من التذكير بكر العباد اي بالله. وواعظا ومخوفا ومرهبا ومنذرا وفي خطابة النبي عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع - [00:06:00](#)

تعرض كثيرا في خطابته للمناهي والمحرمات تحذيرا منها لعظم مضررتها على الامة وكثيرا ما كان في خطبه في حجة الوداع يتعرض لذكر المناهي تحذيرا منها وقد خطب في حجة الوداع مرات - [00:06:31](#)

مرة عشية مرة في يوم عرفة الخطبة المعروفة ومرة في يوم الحج الاكبر كما في هذا الحديث ومرة في اوساط ايام التشريق وفي كل ذلك كان يتعرض للمناهي والمحرمات تحذيرا منها - [00:06:58](#)

وبيانا لعظم خطورتها قال ثم قال اي يوم احرم؟ اي يوم احرم؟ ثلاث مرات يقول ذلك صلوات الله وسلامه وبركاته عليه اي يوم احرم اه اي اشد حرمة - [00:07:22](#)

واعظم حرمة وهذا فيه ان الايام متفاوتة كما ان الامكنة متفاوتة قال لهم اي يوم احرم؟ اي يوم اشد حرمة؟ اعظم حرمة فقالوا رضي الله عنهم وارضاهم قال الناس يوم الحج الاكبر. ويوم الحج الاكبر هو يوم النحر - [00:07:46](#)

يوم آآ النحر يوم العاشر من ذي الحجة يوم عيد الاضحى قال الناس يوم الحج الاكبر يا رسول الله هذا ذكره مقدمة بين يدي امر عظيم جدا سيذكره لهم جعلهم يستحضرون - [00:08:27](#)

اولا اي الايام اشد حرمة واعظم حرمة فلما احضروا في اذهانهم ذلك واحضروا ايضا اه حرمة الشهر وحرمة المكان قال لهم عليه الصلاة والسلام فان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام - [00:08:54](#)

كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وهو بهذا عليه الصلاة والسلام قاس ما لم يعلم بما يعلم قاس ما لم يعلم بما يعلم المعلوم عندهم علما واضحا بينا حرمة ذلك اليوم وحرمة ذلك الشهر وحرمة ذلك - [00:09:21](#)

المكان وهو مستقر في نفوسهم واحضر في نفوسهم هذا الذي هو مستقر فيها حرمة اليوم وحرمة الشهر وحرمة المكان فلما استحضروا ذلك وتهياؤا تهيات النفوس لما سيبينه من امر عظيم في الحرمة - [00:09:45](#)

وهو حرمة الا الدم وحرمة المال وحرمة العرظ وهذه الثلاث هي اشد ما يكون في المحرمات بعد الشرك بالله ولهذا من من خطبه عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع ولعله يأتي معنا عند المصنف - [00:10:07](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا انما هن اربع الا انما هن اربع لا تشركوا بالله شيئا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تزنوا ولا تسرقوا - [00:10:34](#)

الا انما هن اربع خصها هذه الاربعة بهذا الوصف الا انما هن اربع اي الامور التي حرم الله وعظمت حرمتها واشتد النهي فيها واشتدت العقوبة على فعلها والوقوع فيها اربع - [00:10:54](#)

فهذه الاربعة هي اخطر ما يكون اخطرها الشرك بالله ثم ثلاث كلها تتعلق بحقوق العباد لا تقتل النفس التي حرم الله الا بالحق يقابله في الحديث دماءكم. يقابله في هذا الحديث دماءكم - [00:11:15](#)

ولا تزنوا واعراضكم ولا تسرقوا اموالكم ان دماءكم واموالكم واعراضكم. الحديث الاخر قال لا تقتلوا ولا تزنوا ولا تسرقوا وهذا تستفيد منه انه في الحج كان يؤكد على هذه القضية - [00:11:37](#)

والاهتمام بها باساليب متنوعة وطرائق متعددة اهتماما بالامر لانه امر في غاية الخطورة قال ان فان دمائكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا انتم تعرفون حرمة اليوم وانه اشد الايام حرمة - [00:11:58](#)

فاعلموا ان دمائكم واموالكم واعراضكم حرام عليكم كحرمة هذا اليوم الذي تدركون حرمة الشهر الذي تعرفون حرمة حرمة البلد الذي تعرفون حرمة. وهذا فيه من الايقاظ للقلوب ما لا يخفى - [00:12:23](#)

وهو من قياس ما لا يعلم بما يعلم وهذا من كمال نصح النبي عليه الصلاة والسلام وشفقتني على امته لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم - [00:12:44](#)

بالمؤمنين رؤوف رحيم ثم قال عليه الصلاة والسلام لا يجني جان جان الا على نفسه هذا نظير ما جاء في الاية الكريمة ولا تزر وازرة وزر اخرى لا يجني جاني الا على نفسه الذي يرتكب المعصية يرتكب الجريمة ومنها هذه الامور الدماء والاعراض والاموال - [00:13:01](#)

الذي يجني جنى على نفسه لا يجنجان جان الا على نفسه لا تزر وازرة وزر اخرى قال لا يجني والد على ولده ولا يجني ولد على والده هذا يتناوله الذي قبله - [00:13:35](#)

لكن المقام مقام عظيم جدا فاكد ذلك باقرب ما تكون القرابة بين الاب وابنه والاب بين الاب وابنه والابن ووالده لا يجني والد على ولده ولا يجني ولد على والده - [00:13:55](#)

خص الوالد والولد بالذكر في هذا المقام مع انه يتناول غيرهم من قريب او ليس بقريب خصهما بالذكر لانهم اقرب الاقارب اقرب الاقارب وفي هذا المعنى ما جاء في رواية اخرى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤخذ رجل بجريمة ابيه - [00:14:19](#) لا يؤخذ رجل بجريمة اي جريمة وذنب ابيه هذا مثل قوله لا يجني والد على ولده ولا ولد على والده. لا تزر وازرة وزر اخرى ثم قال الا ولاحظ هذه الاداة الا تتكرر معنا في هذا الحديث وهي اداة تنبيه - [00:14:47](#)

ويؤتى بها في المقامات التي تحتاج الى لفت الانتباه وشد الالهام انا ان المسلم اخو المسلم الا ان المسلم اخو المسلم المراد بالاخوة هنا الاخوة الدينية يقول العلماء الاخوة نوعان - [00:15:13](#)

دينية وطينية دينية وطينية الدينية الرابطة اه فيها الدين والطينية كلكم من ادم وادم من تراب فالرابطة الدينية هي اعظم الروابط واوثقها اخوة الايمان اخوة الدين قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة - [00:15:40](#)

وهذه الاخوة التي جعلها الله سبحانه وتعالى بين اهل الاسلام وامة محمد عليه الصلاة والسلام لا وجود لها في كل اخوة توجد ولا وجود لمثل هذه الرابطة في كل رابطة توجد فهي اوثق رابطة - [00:16:16](#)

واعمق صلة قال فليس يحل للمسلم من مال اخيه شيء الا ما احل له نفسه كذا في هذا الذي في في في هذا الحديث امامنا لكن في مصادر التخريج للحديث رجعت الى غير واحد - [00:16:35](#)

لفظه وهو اوضح فليس يحل للمسلم من مال اخيه شيء الا ما احل من نفسه بدل له منه الا ما احل من نفسه الا ما احل اي صاحب المال من نفسه لآخيه تبرعا احسانا صدقة هبة عطية غير ذلك - [00:17:03](#)

ما اباحه له اخوه من نفسه اي اي اكراما واحسانا او صدقة او هبة او عطية او غير ذلك فليس يحل للمسلم من مال اخيه شيء الا ما احله من نفسه الا ما احله المسلم - [00:17:30](#)

من نفسي لآخيه قال الاوان كل ربا كان في الجاهلية موضوع هذا ابطال للربا الحالة في الناحية المالية في الجاهلية حالة مزرية جدا والفقراء في امر عصيب وفي محنة شديدة - [00:17:48](#)

كان الواحد منهم قد يقترض من شخص مالا فيقرظه مثلا الى شهر وهو فقير ما ما عنده امكان ان ان يسدد فاذا حل الشهر قال له صاحب المال تقضي او تربى اختار واحدة من الثنتين - [00:18:24](#)

ما في خيار ثالث تقضي او تربى تقضي الان جاء السداد والا تربى يزيد المبلغ بدل ان كان مثلا عشرين يصبح ثلاثين الذي في ذمته وان نسدد ويضرب له مدة اخرى وبعدها تقضي او تربى - [00:18:51](#)

واصبحت الحال في اشد ما يكون وهذا كله من اعمال الجاهلية التي خلص الله سبحانه وتعالى الناس وسلمهم بالاسلام منها ونجاهم منها فيقول عليه الصلاة والسلام الا وان كل ربا - [00:19:11](#)

كان في الجاهلية موضوع هذا ابطال للربا ويأتي في بعض الاحاديث يذكر هذه الاشياء ويقول موضوع تحت قدمي هاتين تحت قدمي هاتين سبحان الله يعني كلها هذه الجاهليات في يوم العيد الاكبر في - [00:19:38](#)

في ذلك اليوم العظيم كل الجاهلية التي كانت تموج في تلك الارض تموج في تلك الارض كلها انتهت صارت تحت قدميه عليه الصلاة والسلام وهذا من عز الاسلام ورفعته ونصرة الله لهذا الدين وانتهت هذه الامور كلها انتهت. قال تحت قدمي هاتين - [00:20:07](#)

انقذ الله به عليه الصلاة والسلام الناس من ظلمات ودركات وهلكات هذي من نعمة الله سبحانه وتعالى العظيمة قال لا تظلمون ولا تظلمون كل يأخذ بحقه والمراباة هذي ظلم ظلم - [00:20:34](#)

بين وعدوان قال لا تظلمون ولا تظلمون فلکم رؤوس اموالکم لا تظلمون ولا تظلمون غير ربا العباس ابن عبد المطلب فانه موضوع كله فانه موضوع كله العباس عم النبي - [00:20:55](#)

واللفظ الذي هنا مشكل لكن في المصادر الاخرى وفي رواية الحديث الاخرى اوضح كان يقول عليه الصلاة والسلام واول ربا اضع واول ربا اضع ربا العباس اول ربا ابدأ بوظعه ربا العباس - [00:21:21](#)

واصحاب الاموال كان كانوا يطالبون من اقترضوا منهم باموال طائلة كلها بالربجات كل ذلك انهاه عليه الصلاة والسلام جعل تحت قدميه قال واول ربا اضع ربا العباس ربا عمه وهذا من من - [00:21:42](#)

من كمال نصحه وايضا فيه تمكين اذا كان بدأ باقرب الاقارب واقرب الناس اليه هذا مما يكون يجعل الامر في في قوة اعظم وشأنه اعظم بدأ بقرابة قال اول ما اضع ربا العباس ابن عبد المطلب فانه موضوع - [00:22:08](#)

كله الاوان كل دم كان في الجاهلية موضوع قل دم في الجاهلية موضوع اي متروك ليس هناك دية ولا قصاص ولا اي شيء من هذا القبيل ولا كفارة ولا اي شيء اخر. موضوع - [00:22:33](#)

القتل الذي كان في الجاهلية انتهى جاء الاسلام ويجب من قبله ومن دخل في الاسلام وتاب الى الله سبحانه وتعالى انتهت وليس هناك مطالبات على اشياء كانت هي من اعمال الجاهلية ويفعلها المرء جاهلية - [00:22:58](#)

قال الاوان كل دم كان في الجاهلية فموضوع واول دم من دماء الجاهلية دم الحارث ابن عبد المطلب ايضا بدأ قرابته وبنو الحارث بن عبد المطلب كانوا يطالبون بدم لابن ابن لهم - [00:23:17](#)

والمشهور عند جمهور العلماء انه الياس بن ربيعة ابن الحارث ابن عبد المطلب الياس ابن ربيعة ابن الحارث ابن عبد المطلب كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل فقتلته هذيل - [00:23:41](#)

يعني كان مسترضعا اي كان صغيرا حتى ذكر انه كان يحبو طفلا يحبو في الرضاعة فاصابته حجر في تلك الحرب فكانوا يطالبون ذووه وقرابته يطالبون بدم هذا فقال اول دم - [00:24:01](#)

من دماء الجاهلية اضع دم الحارث ابن عبد المطلب كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل قيل اصابه حجر في تلك اه الحرب الا وهي اداة تنبيه تتكرر كما نرى - [00:24:25](#)

واستوصوا بالنساء خيرا هو يعالج الان امور كانت آآ الحالة فيها في الجاهلية عصبية جدا عصبية جدا ولعلك لاحظت. قال ان دماكم انتبه ان دماكم واموالكم واعراضكم فلما دخل في تفاصيل الجاهلية - [00:24:47](#)

لما دخل في تفاصيل الجاهلية ذكر المال ابطال الربا وذكر الدماء وابطل الدماء التي كانت على الجاهلية والفوضى التي كانوا عليها في القتل المستحرب بينهم وابطل ذلك ثم دخل في - [00:25:10](#)

الموضوع الثالث الوصية بالنساء والمحافظة عليهن والرعاية لهن الا واستوصوا بالنساء خيرا. المرأة كانت في الجاهلية حالة مزرية جدا مزرية جدا ومن يقرأ قصة المرأة وحالتها في الجاهلية قبل الاسلام كانت في حالة مزرية جدا - [00:25:29](#)

لا في لا في النكاح ولا في الحقوق ولا في غير ذلك من الامور كانت في حال مزرية جدا فجاء الاسلام فاوصى بها خيرا الا واستوصوا بالنساء خيرا خيرا جاءت نكرة في هذا السياق فتفيد - [00:25:54](#)

كل مجال خير يستطيع ان يقدم لها احسانا ولطفا ورفقا واکراما فانهم عوان عندكم العاني هو الاسير فانهم عوان عندكم ليس تملكون منهم شيئا غير ذلك ليس تملكون منهم شيئا غير ذلك - [00:26:17](#)

غير ذلك اشارة الى ما سيأتي من حقوق للرجل على المرأة الاستمتاع وحفظ الزوج في نفسها وفي ماله لا تملك لا تملكون منهم

غير ذلك وايضا في مقام الاحسان اليهن هذه الوصية - [00:26:41](#)

بالخير واللفظ والرفق والاحسان ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك الا ان يأتين بفاحشة مبينة الا يأتين بفاحشة مبينة اي تبين مبينا اي تبين عن عدم الطاعة لازواجهن بالمعروف - [00:27:04](#)

والفاحشة كل ما يستقبح من الذنوب لكن في السياق ما يوضح لانه قال بعدها قال فان اطعنكم. فان اطعنكم ان خرجنا عن الطاعة لخرجن عن الطاعة فتعالج هذا الخروج عن الطاعة بوسائل يتدرج فيها وهذا ايضا من الوصية بالمرأة - [00:27:38](#)
وهذه هذا التدرج ذكرها الله سبحانه وتعالى في اه اه القرآن قال واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا هذا تدرج ولا يصارن الحل الاخير في اول الامر - [00:28:14](#)
بل يتدرج معهن بالوعظ والوعظ هو التذكير والتخويف بالنصوص بالادلة يذكرها يخوفها بالله يخوفها بنصوص الوعيد يذكرها بذلك فان قبلت فالحمد لله ان لم تقبل ينتقل الى الحل الاخر وهو هجرها في المضاجع - [00:28:37](#)

في الفراش قيل لما ينام يعطيها ظهره ولا يقبل عليها وقيل ينام في غرفة غير التي هي فيها يهجرها في المضاجع على وجه التأديب لها على وجه التعذيب لها والامر الثاني اضربوهن ضربا غير مبرح يعني غير شديد. غير شاق - [00:29:04](#)

وانما ضربا رفيقا يقصد من ايقاظها تنبيهها تخويفها فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا وهذا

التدرج الذي ذكرهنا ذكر في الاية التي اشرت اليها من سورة النساء - [00:29:32](#)

الا ان لكم من نسائكم حقا ولنسائكم عليكم حقا لا للرجل على فعلى اهله حق ولاهله عليه حق والواجب في هذا المقام ان يعمل كلا

منهما على اداء حقه متمما حتى وان قصر الطرف الاخر - [00:29:59](#)

لانه يؤدي حقه طلبا لرضا الله وسلامة ايضا من سخطه سبحانه وتعالى فيؤدي حقه من اجل الله وهذا يساعد المرء مساعدة عظيمة

على اداء الحقوق لان الانسان لو نظر في المقابل بماذا يعامل - [00:30:27](#)

ربما يصعب عليه ربما يصعب اليه خاصة اذا كان يلقي من الطرف الاخر اساءة فان لم يلتفت الى هذا الامر ونظر اليه من جهته انه

قربة الى الله سبحانه وتعالى وطلب شيء عند الله - [00:30:53](#)

اعانه ذلك الا ان لكم من نسائكم حقا ولنسائكم عليكم حقا ما هو؟ قال فاما حقكم على نسائكم الا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن

في بيوتكم لمن تكرهون لان البيت بيت الزوج - [00:31:13](#)

فلا تدخل بيته ولا تأذن لاحد يجلس على فراشه الا باذنه والمعنى ان لا يكرما احدا تكرهونه البيت بيته والطعام طعامه والشراب

شرابه فليس لها ان تكرم في بيت من يكره او يكره ان يدخل - [00:31:38](#)

في بيته الا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذن في بيوتكم لمن تكرهون الا وحققن عليكم ان تحسنوا اليهن في كسوتهن

وطعامهن وهذا فيه وجوب النفقة والكسوة والكسوة بالمعروف - [00:32:01](#)

هذا الحديث آ حديث عظيم جدا وجمع اشياء اوصى بها النبي صلى الله عليه وسلم في اه هذه الخطبة العظيمة الحديث الصحابي

هو عمرو ابن الاحوص يرويه عنه ابن سليمان - [00:32:32](#)

وسليمان قال عنها الحافظ ابن حجر انه مقبول. والمقبول اذا توبع يتقوى حديثه لكن اه الحديث له آ له يعني له ما يقويه كما بين

اهل العلم نعم قال اخبرنا الامام الزاهد ابو محمد عبدالقادر ابن ابي صالح ابن عبدالله الفقيه الجيلي رضي الله عنه. قال اخبرنا ابو بكر

- [00:32:58](#)

احمد بن المظفر بن شوسن التمار قال اخبرنا ابو علي الحسن بن احمد بن ابراهيم بن شاذان البزاز قال اخبرنا ابو بكر محمد ابن عباس

ابن نجيح البزاز قال حدثنا صالح بن محمد الرازي قال حدثنا سليمان بن حرب - [00:33:28](#)

قال حدثنا شعبة عن علي بن مدرك قال سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير عن جده جليل رضي الله عنه انه قال

قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع - [00:33:49](#)

استنصت الناس فقال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. هذا حديث صحيح متفق عليه رواه البخاري عن سليمان ابن

حرب عن سليمان بن حرب كذلك ورواه مسلم ورواه هو ومسلم من طريق من طرق الى شعبة - [00:34:06](#)

نعم ثم اورد رحمه الله تعالى هذا الحديث حديث جرير رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت الناس استنصت الناس اه في حجة الوداع - [00:34:31](#)

هذه اللفظة تتكرر معنا سميت الحجة بحجة الوداع لانه ودع الناس فيها. حتى انه قال لهم في تلك الحجة لعلي لا القاكم بعد عامي هذا لعلي لا القاكم بعد عامي هذا. فودع الناس فيها فتعرف بحجة الوداع لانه ودع الناس - [00:34:53](#)

واوصاهم فيها وصايا عظيمة جدا هي وصايا مودع وعرفنا ان المودع في وصيته يستقصي ما لا يستقصي غيره قال استنصت الناس يعني مرهم بالسكوت والانصات والانتباه لما ساقوله لهم لا ترجعوا بعدي - [00:35:18](#)

كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض هذا الحديث من اعظم الاحاديث في التحذير من القتل وتحريمه وتعظيمه وبين خطورته. قال لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض المسلم يضرب رقبة المسلم - [00:35:50](#)

المسلم يضرب رقبة المسلم يحمل بندقية او رشاشا فيطلقه على مسلم مثله يصلي ويصوم ويعبد الله سبحانه وتعالى لا ترجعوا بعدي كفاراً الذين يصنعون ذلك بالمسلمين هم الكفار فهذا العمل من خصال الكفر - [00:36:17](#)

هل قتل المسلم للمسلم هذا من شعب الايمان؟ من خصال الايمان؟ لا هذا من خصال كفر والعمل هذا من اعمال الكفار هذه الخصلة من خصال الكفر وشعبه لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاباً. مسلم يضرب رقبتة المسلم بغير حق - [00:36:42](#)

وهذا القتل الذي وصف الحديث بهذا الوصف ان كان عن استحلال ان كان عن استحلال يستحل دمه فهذا كفر اكبر هذا كفر اكبر وان كان ليس عن استحلال فهو كفر كفر عمل - [00:37:07](#)

وهو من خصال الكفر وشعبه ومن خصال الكفر وشعبه قال لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض احد الصحابة كان طلب منه ان يشارك في اه القتال في الفتنة التي حصلت - [00:37:37](#)

فقال انا لا اقاتل الا اذا جئتوني بسيف اذا جئتوني بسيف له عينان ولسان ويقول لهذا مسلم لا تقتله وهذا كافر اقتله اما هكذا امشي واقتل واضرب بالسيف رقبة المسلم والمسلم - [00:38:03](#)

لا افعل ذلك لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب رقابكم يضرب بعضكم رقاب بعض. هذا الحديث من الاحاديث العظيمة في تحريم القتل وتعظيمه نعم قال اخبرنا الامام الحافظ ابو طاهر احمد بن محمد بن احمد بن محمد بن ابراهيم السلفي - [00:38:29](#)

السلفي الاصفهاني رضي الله عنه بثغر الاسكندرية قال اخبرنا الرئيس ابو عبدالله القاسم بن الفضل بن احمد بن احمد بن محمود الثقفي باصبهان قال اخبرنا ابو زكريا يحيى ابن ابراهيم ابن محمد ابن يحيى المزكي ابن عيسابور - [00:38:55](#)

قال حدثنا القاضي ابو بكر احمد بن كامل بن خلف بن شجرة ببغداد قال حدثنا عبد الملك بن محمد قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا قرة بن خالد قال حدثنا محمد بن سيرين - [00:39:19](#)

قال حدثني عبد الرحمن ابن ابي بكرة ورجل في نفسه افضل من عبد الرحمن حميد بن عبد الرحمن عن ابي بكرة رضي الله عنه انه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر. فقال لا ترجعوا - [00:39:38](#)

كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض رواه البخاري عن عبدالله بن محمد المسندي ومسلم عن محمد بن عمرو بن جبلة واحمد بن الحسن بن عن ابي عامر اكثر من هذا وهو طرف من حديث ابي بكرة المتقدم - [00:39:58](#)

نعم ثم اورد رحمه الله حديث ابي بكرة وأشار انه طرف من حديث ابي بكر المتقدم اي الذي تقدم معنا في الحديث الاول الذي ساقه ساقه بالاسناد عن قرة بن خالد عن محمد ابن سيرين قال حدثني عبد الرحمن ابن ابي بكرة ورجل في نفسي افضل من عبد -

[00:40:23](#)

في هذه الطريق لم يسمى هذا الرجل في هذه الطريق سمي وانه حميد بن عبد الرحمن وانه حميد ابن عبد الرحمن وقيل في ذلك يعني فضله علي لما عرف به من الورع والزهد - [00:40:49](#)

آ آ نحو هذا المعنى عن ابي بكرة قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر فقال لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم

رقاب بعض تقدم آآ تقدم الحديث وهو طرف من حديث - 00:41:06

الحديث الاول عند المصنف رحمه الله وجاء ايضا عن غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم جرير كما في الحديث الذي ساقه المصنف رحمه الله قريبا نعم - 00:41:33

قال اخبرنا ابو طاهر السلفي قال اخبرنا الرئيس ابو عبد الله الثقفى قال اخبرنا ابو زكريا يحيى ابن ابراهيم محمد ابن يحيى المزكي قال اخبرنا ابو الفضل محمد ابن ابن ابراهيم ابن الفضل المزكي قال حدثنا يوسف ابن يعقوب - 00:41:52

وبالقاضي قال حدثنا عمرو بن مرزوق قال اخبرنا شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اكبر الكبائر الاشراك بالله - 00:42:12

قتل النفس وعقوق الوالدين. وقول الزور او قال وشهادة الزور صحيح وقل عليه. رواه البخاري. عن عمر ابن مرزوق كذلك. ثم اورد رحمه الله هذا الحديث حديث انس رضي الله عنه وارضاه - 00:42:32

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكبر الكبائر الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين قول الزور فذكر عليه الصلاة والسلام هذه الاربعة ووصفها بانها اكبر الكبائر انها اكبر الكبائر - 00:42:56

آآ فيما تعلق الشرك والقتل فيما يتعلق بالشرك والقتل فالشرك هو اعظم الذنوب واكبرها على الاطلاق والقتل هو اعظم ذنب عصي الله سبحانه وتعالى به بعد الشرك. سواء قتل المرء نفسه او قتل غيره بغير حق - 00:43:23

ثم بعد ذلك كما ذكر اهل العلم تتفاوت الذنوب وتكون الاكبرية فيها بحسب حال الذنب حجمه قال الاشراك بالله وقتل النفس وهذا موطن الشاهد من اه الحديث وكثيرا ما يذكر القتل قتل النفس - 00:43:51

عقب الشرك مباشرة عقب الشرك مباشرة وهذا كثير يأتي في النصوص في القرآن والسنة قال وعقوق الوالدين وعقوق الوالدين والعاق هو في الاصل القطع وعقوق الوالدين يعني قطع ما يجب على الابن تجاه والده من طرف - 00:44:19

طاعة وقيامه اه حق الوالد الواجب الذي اوجبه الله سبحانه وتعالى عليه والله عز وجل اوصى الابناء بابويهم ووالديهم احسانا وهذا يتناول كل احسان قولي او فعلي ووصينا الانسان بوالديه حسنا - 00:44:44

وصينا الانسان بوالديه احسانا فهذا يتناول كل احسان ممكن قولينا او او فعليا قال وقول الزور او قال شهادة الزور والزور هو الكذب والاصل فيه تحسين الشيء تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته - 00:45:11

تحسين الشيء ووصفه بخلاف صفته فالزور هو الكذب قول الزور او شهادة الزور اي الشهادة القائمة على الكذب وهذا من عظام الذنوب وكبائر الاثام. نعم قال اخبرنا الحافظ الامام وابو سعد محمد بن عبدالواحد ابن عبدالوهاب المعروف بالصائر الاصفهاني بها.

قال - 00:45:37

وما ابو الفرج سعيد ابن ابي الرجاء ابن منصور الصيرفي قال اخبرنا ابو الفتح منصور بن الحسين بن علي بن القاسم الكاتب قال حدثنا ابو بكر محمد بن ابراهيم بن علي بن عاصم المقرئ قال حدثنا ابراهيم بن جعفر بن دروست التستري - 00:46:08

قال حدثنا محمد بن علي بن شعيب البزاز البغدادي قال حدثنا خالد بن قراش خالد بن خداس قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب ويونس عن الحسن عن الاحنف بن قيس قال لما - 00:46:28

قدم علي رضي الله عنه البصرة التحقت على سيفي لاتي به بالفاء في مصادر التخريج. التحفت على التحف آآ السيف اي لزمه نزم سيفه التحفت على سيفي نعم. عن الاحنف بن قيس قال لما قدم علي رضي الله عنه البصرة التحفت - 00:46:48

على سيفي لاتي به فانصره. فلقيني ابو بكره رضي الله عنه فقال اين تريد؟ قلت هل هذا الرجل انصره. قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلمان - 00:47:16

سيفيهما فالقاتل والمقتول في النار. في بعض مصادر التخريج اضافة هنا فرجعت يعني نفعته هذه الوصية والذكر لهذا الحديث نعم قال صحيح متفق عليه من حديث ابي اسماعيل حماد ابن زيد ابن درهم الازدي الازدي مولا هم - 00:47:36

البصري رواه البخاري عن عبدالرحمن بن المبارك ومسلم عن ابي كامل فضيل بن الحسين الجحدري واحمد بن عبدة ثلاثهم عنه وله

طرق صحيحة نعم ثم اورد رحمه الله هذا الحديث - [00:48:01](#)

عن اه النبي صلى الله عليه وسلم اه قوله اذا التقى المسلم ان بسيفيهما القاتل والمقتول في النار وهذا ايضا فيه تحريم القتل وتعظيمه وانه لا يجوز ان يلتقي المسلمان بسيفيهما - [00:48:23](#)

كل منهما يريد ان يقتل الاخر وان هذا من كبائر الذنوب وعظائم الاثام وموجبات دخول النار موجبات دخول النار قال اذا التقى المسلم ان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار والصحابة رضي الله عنهم - [00:48:54](#)

تعجبوا من من ذلك القاتل والمقتول القاتل واضح انه قتله لكن مقتول فتعجبوا من ذلك ولهذا سيأتي معنا في الحديث الذي بعده ف قيل هذا القاتل يعني امر فيه واضح انه قتل فاستحق بقتل النار فما بال المقتول؟ قال انه اراد قتل صاحبه - [00:49:19](#)

انه اراد قتل صاحبه فالاصرار والعزيمة والسعي كله حاصل لكنه فاته ذلك بان صاحبه تمكن من قتله قبله والا لو كان هو الذي تمكن لفعل فعوقب بالنار بالسعي الذي كان عنده - [00:49:42](#)

بالسعي الذي كان عنده. ولهذا اخذ العلماء من هذا الحديث ان من من يسعى في الفتنة ونشوب القتل واراقة الدماء حتى لو لم يباشر بيده حتى لو لم يباشر بيده اذا كان هو الذي هيج ذلك - [00:50:04](#)

فيعاقب بالسعي الذي كان منه لان هذا الرجل لم يحصل منه قتل لكن حصل منه سعي لم يحصل منه قتل لكن حصل منه سعي فبهذا السعي استحق هذه العقوبة. قال النبي صلى الله عليه وسلم عنه انه في النار - [00:50:25](#)

فكذلك من يسعى في في في في هذا الامر وبعض دعاة الفتنة قد يهيج بعض الناشئة والصغار وحدثاء الاسنان ويوقعهم في في اه اراقة الدماء المسلمة بغير حق فيبوء باثم كل من حرضه على ذلك وكل من هيجه وكل من حركه في آآ - [00:50:43](#)

مثل هذا الصنيع ومثل هذا العمل لان النبي صلى الله عليه وسلم قال القاتل والمقتول الذي يسعى والذي هو والذي يباشر فعلا الامر والحديث له قصة يقول الاحنف ابن قيس لما قدم علي رضي الله عنه البصرة التحفت على سيفي يعني اخذت سيفي والتزمته -

[00:51:12](#)

ولاتبه فانصره اردت نصره علي رضي الله عنه فلقيني ابو بكره وابو بكره مع عدد من الصحابة اعتزلوا هذه الفتن ولم يشاركوا لم يشاركوا فيها قال اين تريد قلت هذا الرجل انصره يعني علي بن ابي طالب - [00:51:38](#)

فقال ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلم بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قال فرجعت قال فرجعت اعتزل هذه الفتنة لكن هل ينطبق الحديث - [00:52:04](#)

هل ينطبق الحديث على ما جرى بين الصحابة وهو جرى منهم اه باجتهاد جرى منهم باجتهاد هل ينطبق ما جاء في الحديث على آآ ما جرى بنا الصحابة الفتنة التي حصلت - [00:52:31](#)

فالذي جرى بين الصحابة من اقتتال لا يدخل في هذا لانه حصل حصل باجتهاد وكل امرئ منهم يرى انه على كل امرئ يرى انه على آآ الحق وهم اهل اجتهاد اما اذا دخل في هذا الامر ليس اهلا للاجتهاد - [00:52:55](#)

فانه يؤاخذ بذلك لكن هؤلاء آآ اهل اجتهاد واهل علم واهل بصيرة ينطبق عليهم قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث اذا اجتهد الحاكم فاصاب فله اجران واذا اجتهد فخطأ فله اجر واحد وذنبه - [00:53:15](#)

مغفور ويكون ابو بكره اورد هذا الحديث زجرا له وكفا له عن الدخول في هذه الفتنة التي فيها هذا الامر الذي هو مسلم يقتل مسلما نعم قال اخبرنا ابو بكر عبد الله ابن محمد ابن احمد ابن النقوم البزاز البغدادي بها. قال اخبرنا ابو طالب عبد - [00:53:36](#)

ابن محمد ابن يوسف قال اخبرنا ابو علي الحسن بن علي بن محمد بن المذهب التميمي قال اخبرنا ابو بكر احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك قطيعي. قال حدثنا ابو عبد الرحمن عبد الله بن - [00:54:06](#)

احمد ابن محمد ابن حنبل الشيباني قال حدثني ابي رضي الله عنه قال حدثنا اسماعيل عن يونس عن الحسن ان اخا لابي موسى كان يتسرع في الفتنة فجعل ينهائ ولا ينتهي فقال ان كنت لا ارى ان سيكفيك مني اليسير او قال من الموعظة - [00:54:24](#)

دون ما ارى وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقتل احدهما الاخر فالقاتل والمقتول في النار الى

هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال انه اراد قتل صاحبه - [00:54:51](#)

نعم هذا يؤجل الى لقاء الغد باذن الله سبحانه وتعالى ونسأل الله الكريم اه رب العرش العظيم ان ينفعنا وان يزيدنا علما وتوفيقا وان يصلح لنا شأننا كله والا يكلنا الى انفسنا - [00:55:16](#)

طرفة عين اللهم اغفر لنا ولوالدينا وللمسلمين والمسلمات. امين. والمؤمنين والمؤمنات الاحياء منهم والاموات اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك - [00:55:39](#)

ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا اللهم متعنا باسماعنا وابصارنا وقوتنا ما احييتنا واجعله الوارث منه واجعل ثأرنا على من ظلمنا وانصرنا على من عادانا ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل دنيا اكبر همنا ولا مبلغ علمنا - [00:55:57](#)

ولا تسلط علينا من لا يرحمنا سبحانك اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد واله وصحبه - [00:56:17](#)